

والإمامة عند ذي العرش والطاعة ثم والامانة والهداية ورحمة
للعالين واعطاء الرضى والسؤل والكون وسماج القول وانعام
النتيجة والعفو عما تقدم وما تأخر وشرح الصدر ووضع الوزر
ورفع الذكر وعزة النصر ونزول السكينة والتأييد بالملكه والبناء
والكتاب والحكمة والسبح المثاني والقران العظيم وتزكية الامة
والبر على الله وصلاة الله ومليكته عليه والحكم بين الناس بها
الاية الله ووضع الاصر والافلال عنهم والقسر باسمه واجابة
دعوتهم وتكلم الحاديات والجم واجبا الموف واسماع الصم ونزع الما
من بين اصابعه وتكثير القليل من الطعام وانتشقات القمر ورد
التسبيح والنصر بالربيع والاطلاع على لغيب وظل الغمام وتيسير الحج
وابراء الامة والعطفة من الناس الى ما لا يحوه معتقل ولا يحيط بعلمه
الامانيه ذلك ومفضله به لا اله غيره الى ما عده له في البر الاخر من
منازل الكرامة ودرجات القديس ومراتب السعادة والحسنى والزيادة
التي تقف دونها العقول وقادرون **باب** آدابها الوهم
في العبادات المنكرات اعلم علمنا الله واياك ان مما يدم
في التقليد التعصب للمذاهب والجمود عليها واستتفال كل خلاف
ما وطن نفسه عليه من تعبدته امامه ولا تقبل غيره وان قام الليل
على خصاله حتى كان الحف منحصر فيه او كان امامه بنيه وكانك لعدم
الانصاف وقد انصف الشافعي رحمه الله حيث قليم الى اصحابه ما فقتله
اذ اصبح الحديث فاعلموا به ودعوا فولي اشفا فامنه عليهم ان توقعهم
العصية في الخلق المبالغة وقد كان له تضاع في علم الحديث فلو تعلم
الليل على خلاف من هبه الا فادراما لا يعصم البشر عن وقوع مثله
وربما اعتل بعض الحديث عند قيام الحج عليه فقال لعل امامي
علم في ذلك ما لا اعلمه او يرى من نبيه على ذلك لانت اهل للترجيح والادب

وقيل لسان

البح

وكل

وكل ذلك قصور وتقصير وقد نص جهابذة العلماء على الاحتجاج بغير
اوانه حوران يتوب الانسان فحتمها امر حجاج مسيئه او باب دون
غيره ومظنه الترجيح عليه الظن بعد البحث في وجوه الادله وشياف
في طي هذا الباب ما يفهمك فايد بعد هذه القاعدة جعلنا الله واياك
ممن يقبل الهدى انما كان وعلى لسان من ظهر واصفين منصفين
امين امين ثم اعلم رحمك الله واياي ان هدا الباب واسع جدا
موضع بسطة كتب الحديث وميسوط كتب الفقه واما ذكرها تلك
وعيوبها من اسرار غولك التي واضب عليها صلح عليه وسلم وكادت
لكثرة المشبهل والاهمال ان يذهب اكثرها فانه على ذلك على وجه
الاختصار والاجاز مستعجبا بالله وسابلا منه التوفيق فمن ذلك
عادة صلى الله عليه وسلم في الوضوء كان في غالب الاحوال يتوضا الحلي
ويضه وقال من توضا على ظهره كتب له عشر حسنة قال العلماء
واما حصل هذا الثواب لمن استعمل الوضوء الاكبر وما صلى في بعض
الاقوات بوضوء واحد عدد اامن الصلوة وكان صلى الله عليه وسلم
يغتسل بالصاع ويتوضا بالماء ويغسل كفيه استجمام الماء وقال السعد
ان اى وقاص لا تسرف وان كنت على نهر جاوره وقال ان للوضوء شيئا
يقال له الولهان فاتفقوا وسواس الماء وقال انه سيكون في هذه الامة
قوم يعتدرون في لظهور والبرعا ففي هذه الاخبار دم الاسراف في صب الماء
فانه من الشيطان وقد صحت الاحاديث والاضار عن محمد المختار انه توضى
مرة مرة ومرتين مرتين وغالب احواله ثلاثا ثلاثا وكرة الزيادة عليها
والنقصان عنها فحانها حديثين الاكثر والافلال وقد كانت امور
صلواته عليه وسلم على حد الاعتدال وصلاح لمن كان على بعض اعضائه
اذا ان يغتسله قبل الوضوء فيوضي لئتم له الاقتصار على التذليل مع
انه قد يوضو في الحائضون ان غسله واجبة تتوب عنهما وربما نكس
صلواته عليه وسلم في الحائضين يغسل الرجلين بعد عدد 5 واما الاراش
فبعض الاعضاء وتفصح بعضها واما ذلك